



UNITED NATIONS

الاسكوا
ESCWA



الأمانة العامة
قطاع الشؤون الاجتماعية
إدارة التنمية والسياسات الاجتماعية
الأمانة الفنية لمجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب



جمهورية مصر العربية

وزارة التضامن الاجتماعي

التقرير الختامي والتوصيات

لندوة

حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

في الاتفاقية الدولية و خطة التنمية المستدامة 2030

القاهرة: 13 - 14 يناير/ كانون الثاني 2019

في مقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية

الصفحة	المحتويات
3-2	الفصل الأول : تنظيم أعمال الندوة
02	أولاً : مكان وتاريخ انعقاد الندوة
02	ثانياً : موضوع الندوة
02	ثالثاً : أهداف الندوة
02	رابعاً : محاور الندوة
03	خامساً : المشاركون
03	سادساً : البرنامج الزمني للندوة
18-4	الفصل الثاني: خلاصة جلسات العمل
اليوم الأول : الأحد 13 يناير/ كانون الثاني 2019	
7 - 4	الجلسة الافتتاحية لأعمال الندوة
9 -7	جلسة العمل الأولى: الاستخدام الفعال للإحصاءات في رسم ورصد السياسات
10 -9	جلسة العمل الثانية: مؤشرات الإعاقة في الصكوك الدولية
12 - 11	جلسة العمل الثالثة: أنظمة الحماية الاجتماعية الشاملة في السياسات العامة
اليوم الثاني: الاثنين 14 يناير/ كانون الثاني 2019	
15-12	جلسة العمل الرابعة: القانون العربي الاسترشادي لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة كآلية دعم تنفيذ الاتفاقية الدولية وخطة 2030
16-15	جلسة العمل الخامسة: رصد السياسات والبرامج الاجتماعية لفائدة النساء ذوات الإعاقة بالبلدان العربية
16	جلسة العمل السادسة: جهود الدول الأعضاء في مجال الأشخاص ذوي الإعاقة (تجارب الدول)
18-16	جلسة العمل السابعة: اختتام أعمال الندوة - تقديم توصيات الندوة - توزيع الشهادات

- المرفقات:

(1) قائمة المشاركين.

(2) البرنامج الزمني.

الفصل الأول : تنظيم أعمال الندوة

أولاً : موعد ومكان انعقاد الندوة

تنفيذاً لقرار مجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب رقم (843) بتاريخ 13-2017/11/14، الصادر عن الدورة العادية السابعة والثلاثين للمجلس، الذي تضمن الترحيب بطلب جمهورية مصر العربية استضافة أعمال ندوة حول " حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، نظمت إدارة التنمية والسياسات الاجتماعية بقطاع الشؤون الاجتماعية، ندوة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في الاتفاقية الدولية وخطة التنمية المستدامة 2030" خلال يومي 13-14 يناير/كانون الثاني 2019 في مقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بالتنسيق مع ووزارة التضامن الاجتماعي بجمهورية مصر العربية، وبالتعاون مع اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا).

ثانياً: موضوع الندوة:

"حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في الاتفاقية الدولية وخطة التنمية المستدامة 2030"

ثالثاً: أهداف الندوة

هدفت الندوة إلى الربط بين اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وخطة التنمية المستدامة 2030، وإبراز وتكريس الروابط الفعلية المباشرة وغير المباشرة بين الاتفاقية وأهداف التنمية المستدامة، بالإضافة إلى الوصول إلى أفضل السبل لإنتاج بيانات قابلة للمقارنة ومنسقة وتسهم في إشراك الجميع في التنمية، فضلاً عن دمج أنظمة الحماية الاجتماعية الشاملة للأشخاص ذوي الإعاقة في السياسات العامة.

رابعاً : محاور الندوة:

المحور الأول: الاستخدام الفعال للإحصاءات في رسم ورصد السياسات.

المحور الثاني: مؤشرات الإعاقة في الصكوك الدولية.

المحور الثالث: أنظمة الحماية الاجتماعية الشاملة في السياسات العامة.

المحور الرابع: القانون العربي الاسترشادي لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة كآلية لدعم تنفيذ الاتفاقية الدولية وخطة 2030.

المحور الخامس: رصد السياسات والبرامج الاجتماعية لفائدة النساء ذوات الإعاقة بالبلدان العربية.

المحور السادس: جهود الدول الأعضاء في مجال الأشخاص ذوي الإعاقة (تجارب الدول الأعضاء).

خامسا : المشاركون

شارك في أعمال الندوة عدد من كبار المسؤولين والخبراء المعنيين بملف الأشخاص ذوي الإعاقة في وزارات الشؤون الاجتماعية والجهات المعنية في الدول العربية، فضلا عن عدد من الأشخاص ذوي الإعاقة ضمن وفود الدول المشاركة، بالإضافة إلى عدد من المنظمات العربية المتخصصة ووكالات الأمم المتحدة ذات الصلة في هذا المجال.

(مرفق رقم 1 قائمة المشاركين)

سادسا : إقرار البرنامج الزمني لأعمال الندوة

تم تنظيم أعمال الندوة وفقا للبرنامج الزمني المرفق.

(مرفق رقم 2 البرنامج الزمني)

الفصل الثاني: أعمال الندوة

اليوم الأول : الأحد 13 يناير / كانون الثاني 2019

- الجلسة الافتتاحية:

بدأت الندوة أعمالها بكلمة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، التي ألقاها السيد المستشار طارق نبيل النابلسي - مدير إدارة التنمية والسياسات الاجتماعية ومسؤول الأمانة الفنية لمجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب، التي نقل من خلالها تحيات معالي الأمين العام لجامعة الدول العربية، والأمين العام المساعد رئيس قطاع الشؤون الاجتماعية، وتمنياتهم لأعمال الندوة بالتوفيق والنجاح، موجهاً الشكر إلى اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا)، ووزارة التضامن الاجتماعي بجمهورية مصر العربية، على جهودهم المميزة في تنظيم أعمال الندوة بالتنسيق مع الأمانة العامة.

وذكر سيادته أن انعقاد هذه الندوة يؤكد جهود مجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب في هذا الملف الهام، مؤكداً أنه لا يتسنى تنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030 إلا بإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع وضمان العيش اللائق لهم، مشيراً إلى ما تواجهه عدد من الدول العربية من صراعات مسلحة أدت إلى زيادة أعداد الأشخاص ذوي الإعاقة، مما أدى إلى عدم وجود قواعد بيانات مدققة حول أعداد وأنواع الإعاقات، بما يصعب رسم سياسات ناجعة تمكن من تحسين حياة هذه الفئة الهامة من المجتمع، خاصة في تلك المناطق وفي الدول العربية الأقل نمواً.

أوضح سيادته أن الندوة تتمحور حول موضوعات الاستخدام الأمثل للإحصاءات في رسم السياسات ومؤشرات الإعاقة في الصكوك الدولية وأنظمة الحماية الاجتماعية في السياسات، فضلاً عن القانون العربي الاسترشادي لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة كداعم لتنفيذ الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وخطة التنمية المستدامة 2030. مشيراً إلى أن هذه المحاور تهدف في مجملها إلى الربط بين متطلبات تنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة التي أطلقت عام 2006، والأهداف والغايات ذات الصلة في خطة التنمية المستدامة 2030، واللذان يرتبطان بكثير من القواسم المشتركة، وبما يمكن من وضع السياسات الناجعة القابلة للتنفيذ على أرض الواقع، وبما ينعكس إيجاباً على حياة الأشخاص ذوي الإعاقة.

في كلمة اللجنة الاقتصادية الاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا)، التي ألقته السيدة ندى جعفر - رئيسة وحدة السياسات الإحصائية والتنسيق للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا)، وجهت من خلالها التحية إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ممثلة في مدير وأعضاء إدارة التنمية والسياسات الاجتماعية، كما وجهتها إلى السيدة نيفين القباج - نائب وزير التضامن الاجتماعي بجمهورية مصر العربية.

ونوهت في بداية كلمتها أن عدد الأشخاص ذوي الإعاقة في الوطن العربي يشير إلى 10% من أولئك الذين يواجهون صعوبات كبيرة في العالم، ويعيش في البلدان العربية أكثر من 60 مليون من أصل 650 مليون في العالم حسب التقديرات العالمية.

أشارت سعادتها إلى أن الإحصاءات الرسمية المتعلقة بالإعاقة تؤدي دوراً أساسياً في تخطيط وتنفيذ ورصد السياسات والبرامج الرامية إلى تعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وحمايتهم، موضحة أنه رغم توفر الإحصاءات الرسمية في 12 دولة عربية حسب المعايير العالمية، لم تستغل هذه المعلومات بشكل واف لصياغة السياسات والبرامج الإنمائية الشاملة للأشخاص ذوي الإعاقة بما يمكن من مشاركتهم في المجتمع وتمكينهم في الحصول على الخدمات بالمساواة مع الآخرين.

وأكدت أنه في سياق تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة CPPD وللعمل على "عدم استثناء أحد" فإنه يجب إنتاج بيانات موثوقة مبنية على أسس علمية قابلة للمقارنة وذات معايير دولية، وأنه يستلزم استخدام هذا الكم الثري من المعلومات في تصميم برامج ووضع سياسات تستهدف الفئات الأكثر حاجة حسب تفصيل الجنس والعمر ومكان الإقامة والحالة العملية والعلمية، موضحة أن أغلب هذه البيانات غير مسجلة عند الجهات الرسمية المختصة.

ذكرت أن الاسكوا على مدى السنتين الماضيتين استكملت جمع بيانات عن الأشخاص ذوي الإعاقة المتوفرة، وأجرت تقييماً عن آليات جمع البيانات الوطنية عن الإعاقة وتحليل جميع المعطيات، والخروج بدليل إقليمي يهدف إلى تطوير وتحسين جمع البيانات المتعلقة بالإعاقة وتحليلها، موضحة أنه يعد أول دليل في العالم عن تنفيذ آليات حول جمع بيانات عن أداء الوظائف. مشيرة إلى أن الاسكوا نظمت أول اجتماع إقليمي لفريق العمل المشترك بين الوكالات والخبراء المعني بتنمية احصاءات الإعاقة في أهداف التنمية المستدامة في القاهرة في الفترة 18 - 20 سبتمبر/ أيلول 2018، موضحة أن الاجتماع خلص إلى أهمية الاستخدام الفعال للإحصاءات في

صياغة السياسات والبرامج وتحديد إطار للمؤشرات المعنية في رصد هذه السياسات وضرورة تجديد الممارسات الجيدة بهذا الصدد، للخروج بأنظمة الحماية الاجتماعية الشاملة في السياسات العامة، ومشروع القانون العربي الاسترشادي لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في البلدان العربية.

وفي كلمة الدكتورة نيفين القباج - نائب وزير التضامن الاجتماعي بجمهورية مصر العربية (رئاسة الدورة الحالية لمجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب، ومكتبه التنفيذي)، وجهت التحية للمشاركين مرحبة بهم في مصر، وتمنت لأعمال الندوة أن تكون موفقة ومثمرة ونخرج منها بفعاليات وتوصيات يكون لها حظ من واقع العمل.

أكدت أن هذا الاجتماع يعد تأكيدا لتوجه الدول العربية إلى التعامل مع قضية الإعاقة من المنظور الحقوقي، مشيرة إلى أن هذا شيء إيجابي لإعلاء حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وأن ذلك يؤكد الالتزام من الدول وسعيها لترجمة هذه الحقوق إلى واقع العمل، بما يؤثر تأثيرا إيجابيا في حياة الأشخاص ذوي الإعاقة، كما يؤكد السعي إلى إقامة مجتمع عربي يتكفل بكافة القوى البشرية والطاقات، التي كانت معطلة لسنوات طويلة حتى يمكن دعم هذه الطاقات وأن يطلق حدود إمكانياتها بشكل داعم في مختلف أنحاء الوطن العربي، ويوفر فرصا متساوية في العمل وفي المشاركة في الدفع بعجلة التنمية.

أشارت سعادتها إلى أنه في السنوات الماضية كان يتم التعامل مع قضية الأشخاص ذوي الإعاقة من منظور طبي، إلا أنه أصبح ينظر إليه من منظور مؤسسي في الآونة الأخيرة، وانتقل هذا المنظور كذلك إلي المنظور المجتمعي فأصبح على المجتمع وليس فقط على الدول مسؤولية مجتمعية كاملة في دعم حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وأنهم ليسوا مرضى، وأنهم قادرون باختلاف، كما انتقل أيضا إلى دمج ذوي الإعاقة في المجتمع في كافة قطاعاته المختلفة، مشيرة إلى أن هذا الانتقال يُعد صحوه ليس فقط من الدول والمجتمعات بل من ذوي الإعاقة أنفسهم فأصبحوا أكثر إيجابية وأكثر فاعلية وأكثر مناداة بحقوقهم وهذا ما يسري إدراجه في إطلاق القوانين في مختلف الدول العربية، فأكثر الدول العربية أطلقت قوانين للأشخاص ذوي الإعاقة، ومنها مصر التي أطلقت قانون الأشخاص ذوي الإعاقة في يناير 2018، وهذه تعد نقلة كبيرة في المجتمع المصري أن يصبح لهم قانون خاص باللائحة التنفيذية في إطار أهداف الألفية، مشيرة إلى أن هذا الانتقال يعتبر تحولا من الرعاية والوصاية إلى تكافؤ الفرص المتنوعة، وأن المشكلة ليست في الأشخاص ذوي الإعاقة ولكن في البيئة المحيطة ومن توفير الخدمات المختلفة والمناداة والمناصرة لحقوق ذوي الإعاقة، موضحة

أن الاستثمار في البشر هو أحد محاور بناء الإنسان، مشيرة إلى أن مسألة البيانات والإحصاءات توجد لها مرحلة لاحقة هي مسألة التكنولوجيا وإدارة المعلومات، لكن ما بعد البيانات في كيفية إدارتها وتداولها كأحد الآليات الميسرة للأشخاص ذوي الإعاقة، مشيرة إلى أنه في الآونة الأخيرة ظهر كثير من التطبيقات التي تساعد الأشخاص ذوي الإعاقة على تيسير حياتهم.

أبرزت أن مسألة الشراكة لا تكون فقط مع الدول بل من المجتمع المدني والقطاع الخاص والجامعات، لما له من أهمية خاصة في مرحلة البيانات، وأن الإعلام له دور هام جداً، ودعت إلى وجود إعلام إيجابي يبرز الصورة الذهنية والصورة الإيجابية للأشخاص ذوي الإعاقة بصفتهم قادرين ومشاركين، متطلعة إلى وجود مجتمع عربي يتساوى أبنائه في ممارسة الحقوق وأداء الواجبات.

كما أكدت على ضرورة تبادل الخبرات والممارسات الناجحة، مشيرة إلى أن مصر لجأت إلى كثير من الدول العربية للاستفادة من خبرتها سواء باللائحة التنفيذية أو في معايير المؤسسات، وأن هناك فرصة كبيرة في هذه اللقاءات التي تعد منابر للاستفادة المتبادلة ليست في أثناء اللقاءات فقط، ولكن ما بعد اللقاءات في تبادل الأدوات التي يتم استخدامها أو المعايير والأدلة. متمنية أن تكون هذه الندوة موفقة في الوصول إلى نتائج وتوصيات ناجحة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة 2030، وصولاً إلى القانون العربي الاسترشادي لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

جلسة العمل الأولى:

- الاستخدام الفعال للإحصاءات في رسم ورصد السياسات - الأستاذة ندى جعفر- رئيسة وحدة السياسات الإحصائية والتنسيق للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا).

استعرضت السيدة ندى جعفر من خلال ورقتها التحديات التي تواجه برامج إحصاءات الإعاقة، موضحة أنها تتمثل في: الاختلاف في تعريف الإعاقة والأشخاص ذوي الإعاقة، وعدم تصنيف البيانات وتبويبها في جداول متعددة المداخل، وعدم المقارنة مع الأشخاص الذين ليس لهم إعاقة. مشيرة إلى أن أهداف برامج إحصاءات الإعاقة (2016-2018) تتمثل في: تقييم مدى توافر جودة إحصاءات الإعاقة في المنطقة، وتحسين التوصيات والمبادئ التوجيهية القائمة من خلال الخبرات الوطنية، ورفع قدرات البلدان الأعضاء على جمع ونشر بيانات دقيقة وقابلة للمقارنة، بينما تمثلت أهداف برامج إحصاءات الإعاقة (2019-2020) في رفع القدرات في جمع وتبويب

البيانات، ورصد مؤشرات الإطار العربي ونشرها على المستوى الإقليمي، وتبادل الخبرات في السياسات المبنية على الأدلة.

كما أشارت إلى الأنشطة والإصدارات التي أعدتها الاسكوا بالتعاون مع الشركاء حول جمع وتدقيق البيانات، وتحسين الإحصاءات، ونشرها، وتحليلها، وذكرت عددا من الاجتماعات التي عقدت في هذا الشأن وخاصة: اجتماع خبراء الاسكوا (UNSD)، وورشة عمل وطنية (اجتماع بين الوكالات والخبراء)، واجتماع الاسكوا وفريق عمل واشنطن (كازابلانكا)، وندوة الجامعة العربية، والدليل الالكتروني لتبويب وتحليل البيانات (دليل تدريب الباحث الميداني).

وأشارت أيضا في كلمتها إلى عدد من النسب الإحصائية الهامة، التي قامت بها وحدة السياسات الإحصائية والتنسيق للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا) في مجال الأشخاص ذوي الإعاقة، وهي:

- النسبة المئوية لانتشار الإعاقة حسب الجنس في بعض البلدان العربية ، في أعوام مختلفة، (13) دولة، (البحرين، مصر، العراق، الأردن، موريتانيا، المغرب، عمان، دولة فلسطين، قطر، المملكة العربية السعودية، السودان، الجمهورية العربية السورية، اليمن)
- والنسبة المئوية لإجمالي انتشار الإعاقة وللأشخاص بعمر (65) عاما فما فوق في بعض البلدان العربية (11) دولة، (البحرين، مصر، العراق، الأردن، موريتانيا، المغرب، عمان، دولة فلسطين، قطر، المملكة العربية السعودية، اليمن).
- والنسبة المئوية لمعدلات انتشار الإعاقة وللأشخاص بعمر (65) عاما فما فوق من المجموع الكلي للسكان (2007 - 2016)، (11) دولة، (المغرب، الأردن، مصر، المملكة العربية السعودية، اليمن، موريتانيا، عمان، العراق، دولة فلسطين، البحرين، قطر).
- والنسبة المئوية للأشخاص بعمر (10) سنوات فما فوق من الأشخاص ذوي الإعاقة ومن دون إعاقة بدون تحصيل علمي في العراق، في المدن والأرياف، سنة (2013).
- النسبة المئوية لانتشار الإعاقة لدى الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين (صفر) و (4) أعوام من الذكور والإناث، (9) دول، (البحرين، العراق، موريتانيا، المغرب، عمان، دولة فلسطين، قطر، المملكة العربية السعودية، اليمن).
- والنسبة المئوية للعمال بين الأشخاص ذوي الإعاقة ومن دون الإعاقة الذين تتراوح أعمارهم بين (15) و (64) عاما، في (8) دول عربية، (البحرين، العراق، الأردن، موريتانيا، المغرب، عمان، المملكة العربية السعودية، اليمن).

- والنسبة المئوية لعدم النشاط الاقتصادي والبطالة والعمالة بين الأشخاص ذوي الإعاقة ومن دون إعاقة من الرجال والنساء من الفئة العمرية (15 - 64) عاما في المملكة العربية السعودية سنة (2016).
- والنسبة المئوية للتعليم العالي الابتدائي بين الإناث في سن (10) سنوات فما فوق ذوات الإعاقة ومن دون إعاقة في (3) دول عربية (فلسطين، عمان، العراق).

جلسة العمل الثانية:

- مؤشرات الإعاقة في الصكوك الدولية - الأستاذة ندى جعفر- رئيسة وحدة السياسات الإحصائية والتنسيق للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا).

أشارت الأستاذة ندى جعفر إلى أن اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة - المادة 31 المتعلقة بالإحصاءات وجمع البيانات - تتعهد الدول الأطراف بجمع البيانات المناسبة، بما في ذلك البيانات الإحصائية والبحثية، وتستخدم في المساعدة في تقييم التزامات الدول الأطراف، وتنفيذ السياسات، وتحديد معالجة العقبات، وتتولى الدول الأطراف المسؤولية عن نشر هذه الإحصاءات وضمان إمكانية وصولها إلى الأشخاص ذوي الإعاقة وغيرهم.

وفيما يتعلق بإعلان خطة التنمية المستدامة 2030، والذي يهدف إلى تنمية شاملة لا يستثنى منها أحد، مشيرة إلى الفقرة 48، التي تؤكد الحاجة إلى وجود بيانات جيدة وموثوقة يمكن الحصول عليها في الوقت المناسب، والتي تساعد في قياس التقدم المحرز، مشيرة إلى أن التعاون بين منتجي البيانات ومستخدميها يتطلب تشاورا مستمرا؛ لتسهيل عملية صياغة السياسات المستندة إلى الأدلة التي تساعد على اتخاذ قرارات فعالة، وأوضحت أن عملية تحليل السياسات في ضوء توافر الإحصاءات يتطلب إنشاء فريق عمل لجمع البيانات ومناقشة تفاصيل السياسات لتحديد المدخلات الإحصائية ومدى توافر الإحصاءات.

وأشارت إلى مجموعة من المعايير للأدلة الجيدة، منها: أن تتسم بالدقة والموضوعية، وأن تكون متصلة بالسياسات، وجيدة التوقيت وجاهزة، وتدل على وقائع حقيقية، بالإضافة إلى أنها يجب أن تكون سهلة الاستخدام، ويسهل الوصول إليها، وممثلة عن المجتمع أو شاملة، وتعتمد على مصادر موثوقة، مصادق عليها من قبل المكتب الإحصائي الوطني كمصدر للبيانات الرسمية، نشر البيانات الوصفية: المفاهيم والمصطلحات لتوفير الشفافية والمصداقية لمستخدمي البيانات.

عرضت لمجموعة من الأسئلة المتعلقة بقضايا الأشخاص ذوي الإعاقة والمؤشرات المراعية لهذه الفئة في مجالات: التعليم، النشاط الاقتصادي، بالإضافة إلى نموذج لتحليل ظاهرة: الأمية عند الأشخاص ذوي الإعاقة من ناحية الأسباب والنتائج، واستخدام الأدلة لتحديد الفئة الأكثر تضرراً، وأشارت إلى أن إطار المؤشرات العربي المقترح يتألف من 100 مؤشر موزعة على 12 مجال في السياسات العامة، وأنه تم تطويره على مراحل مختلفة، المرحلة الأولى: تقييم توافر البيانات على المستوى القطري، والثانية: استعراض توافر مؤشرات الإعاقة في أهداف التنمية المستدامة المتاحة عالمياً، والثالثة: مؤشرات التنمية الأخرى ذات الأولوية، موضحة وجود 28 مؤشراً للأشخاص ذوي الإعاقة ضمن أهداف التنمية المستدامة، وأن 16 مؤشراً منها يشير مباشرة إلى الأشخاص ذوي الإعاقة في الغايات أو المؤشرات، و12 مؤشراً يشير إلى بياناتهم الوصفية إلى الحاجة إلى تصنيف المؤشرات حسب ذوي الإعاقة، وفي مجالات مختلفة، مثل: السكان والفقير والأمن الغذائي والتعليم والعمالة والمستوطنات السكانية والنزاعات والوصول للخدمات والعنف وحقوق الإنسان. مشيرة إلى تقييم مدى توافر الـ 28 مؤشراً حسب المستويات العالمية، وهي المستوى الأول: توافر البيانات الوصفية ومعظم الدول تجمع وتنتشر المؤشرات، المستوى الثاني: توافر البيانات الوصفية، ولكن معظم الدول لا تحتسب أو تنتشر المؤشرات، المستوى الثالث: عدم توافر البيانات الوصفية، والمؤشرات لا تجمع.

كما قدمت عرضاً لمؤشرات التنمية الأخرى ذات الأولوية في ضوء ما صدر عن الوكالات الدولية، ومواد اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في الإطار العربي في مجال: الديموغرافيا، الصحة الجيدة والرفاه، التعليم الجيد، التمكين، إمكانية الوصول، العمل اللائق ونمو الاقتصاد، المدن والمجتمعات المحلية المستدامة، المساواة والعدل والمؤسسات القوية، عقد الشراكات لتحقيق الأهداف.

وفي نهاية الورقة عرضت تصوراً حول الإطار العربي لإحصاءات الإعاقة من خلال عدة طرق: بما في ذلك تحديد القضايا الإقليمية ذات الأهمية لربطها بمجالات الإطار العربي لأهداف التنمية المستدامة ومواد اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، تحديد واستكمال الإطار وتحديد المؤشرات الملائمة والمتوفرة منها للرصد والإبلاغ عنها، بناء القدرات الوطنية لتلك المؤشرات غير المتوفرة.

جلسة العمل الثالثة:

- أنظمة الحماية الاجتماعية الشاملة في السياسات العامة - الأستاذة جهدة أبو خليل -
المدير العام للمنظمة العربية للأشخاص ذوي الإعاقة.

أشارت الأستاذة جهدة أبو خليل في ورقتها إلى أن نسبة 27% فقط من مجموع سكان العالم يتمتعون بتغطية الضمان أو التأمين الاجتماعي المناسبة والكافية، حسب ما ذكرته منظمة العمل الدولية، وإذا كانت عشرون دولة ويزيد - حتى وقت متقدم من العام الماضي - قد أفلح في تحقيق تغطية الحماية الاجتماعية الشاملة، وفق ما تشير إليه أيضا المنظمة نفسها، وحسب ما تبين من المراجعة أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الحادية والسبعين، فإن من الجدير التفكير جديا باعتماد أنظمة الحماية الاجتماعية، مع السعي الدؤوب من أجل جعلها جزءا من الخطة الوطنية لكل دولة عضو في منظمة الأمم المتحدة، على أن ترمي تلك الخطة إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة. وفي جميع الحالات، يجب ألا يغيب عن البال أن من واجب أنظمة الحماية الاجتماعية العمل على تلبية الحاجات المختلفة للسكان، وخصوصا فيما يتعلق بدورتي الحياة الشخصية والعائلية ضمن كل من شرائح المجتمع أو طبقاته، ويتوقف ذلك على عدد غير قليل من العوامل المؤثرة كمستوى الدخل ونوع العمل وما إلى ذلك.

وأكدت أنه من المفترض بأنظمة الحماية الاجتماعية، حسب التعريف شبه الأكاديمي المعتمد على الصعيد الدولي، أن توفر المساعدة للأفراد وللأسر، وخصوصا الفقراء والضعفاء، في التعامل مع الأزمات والصدمات، وفي العثور على الوظائف، وفي تحسين الإنتاجية والاستثمار في صحة الأطفال وتعليمهم، وحماية المسنين.

كما تتضمن تغطية الحماية الاجتماعية الشاملة: توفير المعونة الاجتماعية عبر التحويلات النقدية إلى محتاجيها، ولا سيما الأطفال؛ والتقديمات والدعم للأشخاص في سن العمل في حالات الأمومة أو الإعاقة أو إصابات العمل أو لأولئك العاطلين عن العمل؛ وتأمين التغطية عبر التقاعد للمسنين.

كما تبرز الحماية الاجتماعية بشكل واضح في أهداف التنمية المستدامة التي تعتمدها الأمم المتحدة. فالغاية الثالثة ضمن الهدف الأول (1.3) تدعو إلى تطبيق "أنظمة الحماية الاجتماعية والتدابير المناسبة وطنيا للجميع، بما في ذلك القواعد الجماهيرية، وتأمين التغطية للفقراء والضعفاء مع حلول العام 2030".

أشارت إلى أنه من خلال تناول المادة 28 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة نلح معالم الحماية الاجتماعية، أن الحماية للأشخاص ذوي الإعاقة تعتبر جزءاً لا يتجزأ من تغطية الحماية الاجتماعية الشاملة، حيث أكدت على حق الأشخاص ذوي الإعاقة في التمتع بمستوى معيشي لائق لهم ولأسرهم، بما في ذلك ما يكفيهم من الغذاء والملبس والسكن، وفي مواصلة تحسين ظروف معيشتهم، وتتخذ الخطوات المناسبة لصون هذا الحق وتعزيز أعماله دون تمييز على أساس الإعاقة.

كما نوهت بالأبعاد والجوانب العديدة التي تتضمنها منظومة الحماية الاجتماعية المنصوص على اعتمادها، أو المقترح تبنيها، في بنود هذه المادة، والتي تتناول توفير التقديرات والضمانات للأشخاص ذوي الإعاقة من مختلف الفئات العمرية. ولو شئنا ملاحظة مدى انطباق أحكام هذه المادة على أنظمة الضمان/التأمين الاجتماعي في دولنا العربية، موضحة أنه لا تنطبق شروط الحماية الاجتماعية إلا على بعض أعداد أو مجموعات محدودة من الفئات العمرية التي يتوزع عليها الأشخاص ذوو الإعاقة، مؤكدة على أهمية قيام الدول بمواصلة جهودها لتعديل وتبديل النماذج وتعتمد تغييرات سياسية استراتيجية كبرى.

اليوم الثاني : الأثنين 14 يناير/ كانون الثاني 2019

جلسة العمل الرابعة:

- القانون العربي الاسترشادي لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة كآلية لدعم تنفيذ الاتفاقية الدولية وخطة 2030: " التشريعات كداعم قانوني لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة " المستشار طارق نبيل النابلسي - مدير إدارة التنمية والسياسات الاجتماعية، والمشرف على وحدة التنسيق والمتابعة بمكتب رئيس الشؤون الاجتماعية.

استهل السيد المستشار طارق النابلسي حديثه بأن الإقليم العربي يُعد من أكثر أقاليم العالم في نسبة الأشخاص ذوي الإعاقة، خاصة بعد الأحداث التي شهدتها المنطقة في الآونة الأخيرة، ومواصلة إسرائيل القوة القائمة بالاحتلال ممارستها اللاإنسانية على الشعب الفلسطيني الشقيق، ونظراً للاحتياجات الخاصة للأشخاص ذوي الإعاقة بما يمكنهم من العيش بصورة عادية داخل المجتمعات، بادرت العديد من الدول العربية إن لم يكن كلها بإصدار تشريعات وقوانين تنظم حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، هذا على الجانب الوطني وعلى الجانب الإقليمي العربي جاء العقد العربي للأشخاص ذوي الإعاقة الذي أقرته القمة العربية في تونس عام 2004، ليضع بعض الأسس التي هيأت المناخ لإصدار وتحديث التشريعات القائمة للأشخاص ذوي الإعاقة بل وإصدار تشريعات جديدة.

وذكر أن القانون الاسترشادي الموحد لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بدول مجلس التعاون الخليجي الذي تم اعتماده في الدورة السادسة والعشرون لمجلس وزراء الشؤون الاجتماعية في دول مجلس التعاون الخليج العربية (مسقط: نوفمبر 2009)، يعد أحد المبادرات العربية الهامة في هذا المجال. موضحاً أن مع إصدار اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة عام 2006، وما تضمنته من متطلبات، ومع الاطلاع على التشريعات والقوانين والديساتير التي تنظم حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في الدول العربية وموائمتها بما يتماشى مع الاتفاقية التي انضمت إليها الدول العربية، ظهرت الحاجة إلى إيجاد إطار تشريعي نموذجي عربي، يساعد الدول العربية على تحديث تشريعاتها أو إلغاء البعض أو استحداث تشريعات جديدة، بما يمكنها من تنفيذ متطلبات هذه الاتفاقية الهامة.

وبناء على ما سبق جاءت مبادرة مجلس وزراء العدل العرب والتي أنضم إليها مجلس وزراء الشؤون الاجتماعية، لوضع مشروع قانون عربي استرشادي لحماية الأشخاص ذوي الإعاقة، موضحاً أنه تم تشكيل لجنة من المتخصصين والخبراء والمسؤولين برئاسة احد الأشخاص ذوي الإعاقة بالإضافة إلى الأمانة الفنية لمجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب لإعداد مشروع هذا القانون، الذي اقره كل من مجلسي وزراء الشؤون الاجتماعية والعدل العرب، والبرلمان العربي.

وأوضح أن أهداف مشروع القانون العربي الاسترشادي لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بما في ذلك من تأسيس نصوص قانونية استرشادية عربية يمكن أن تكون أساساً لقوانين وطنية يتم تشريعها لصالح حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في الدول العربية لاعتمادها في التشريعات الوطنية لهذه الدول، كدليل استرشادي للوصول إلى الغاية المشتركة المتمثلة في تقريب النصوص القانونية الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة، بالإضافة إلى مواءمة القوانين الوطنية للدول العربية مع الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، حتى يتحقق تطوير القوانين الوطنية للدول العربية المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وتأكيد سلامة موقف الدول العربية من تنفيذ التزاماتها الدولية بموجب أحكام الاتفاقية، مشيراً إلى أن اشتراك مجلسي وزراء العدل والشؤون الاجتماعية العرب في إعداد مشروع هذا القانون يعد تأكيد لتواصل وتنسيق الأجهزة العربية المعنية، بما ينعكس إيجاباً على الأشخاص ذوي الإعاقة وحصولهم على حقوقهم المشروعة.

كما أوضح أن القانون الاسترشادي يتضمن مبادئ قانونية لاسترشاد الدول العربية عند صياغة تشريعاتها الوطنية في مجال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وأنه لا يهدف إلى تقريب

القوانين الوطنية في الدول العربية فحسب، بل أنه يسعى إلى توحيد المسائل التي يتم معالجتها من خلال صياغة قانونية نموذجية، في ضوء أنه قانون استرشادي، وبناء على ذلك فقد خلا من بعض الجوانب الشكلية التي تنص عليها القوانين الوطنية كالسند القانون وبعض النصوص القانونية التي تتعلق بالتعديل أو الإلغاء للقوانين النافذة وتاريخ إلغاء القوانين ونفاذها، وترك ذلك لكل دولة على حدا عند سن تشريعاتها.

أكد أن الاسترشاد بهذا القانون لا يعني بأي حال من الأحوال إلغاء ما هو مطبق من قوانين في الدول العربية أو أي قرارات تتعلق بشؤون الأشخاص ذوي الإعاقة وتمنحهم حقوق أفضل مما هو منصوص عليه في مشروع هذا القانون الاسترشادي.

ذكر أن منهجية مشروع القانون الاسترشادي، على عكس ما جاء في أغلب التشريعات العربية التي أسست مضمون نصوصها القانونية على الاهتمام بجانب الرعاية في التعامل مع القضايا الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة، جاء القانون ليؤسس مفهوم جديد في موضوع الإعاقة وهو أن حالة الإعاقة ما هي إلا صورة من صور التنوع البشري وأن الشخص المعاق إنسان له الحق في أن يتمتع بجميع الحقوق والحريات الأساسية دون تمييز وعلى قدر من المساواة مع الأشخاص غير المعاقين، وقد بات من الضروري على الدول العربية التي صادقت على الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة أن تعمل على سن أو تعديل تشريعاتها بما يؤمن حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على حقوق أفضل بكثير عما كانوا يتمتعون به في ضوء التشريعات الوطنية السابقة وبما يؤمن ممارسة الأشخاص ذوي الإعاقة لكافة الحقوق والحريات التي نصت عليها الاتفاقية.

ثم استعرض سيادته مضمون القانون العربي الاسترشادي، وقدم جملة من التوصيات بشأنه، التي تضمنت: تشكيل لجنة من الخبراء والمتخصصين في الدول العربية، وبالتعاون مع منظمات الأمم المتحدة والمجتمع المدني لوضع تصور لكل دولة على حدا بناء على طلبها، يساعدها على موائمة تشريعاتها أو اقتراح تشريعات جديدة، بما يمكنها من تنفيذ متطلبات الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، مشيراً إلى أن هناك عدد من الدول العربية قامت بتحديث تشريعاتها وقوانينها في ضوء هذا القانون، كما اقترح عقد ورش عمل ودورات تدريبية لمختلف الوزارات المعنية لتنفيذ متطلبات هذا القانون، ونشر القانون في كافة وسائل الإعلام المسموع والمرئي، وكذلك الإعلام المتخصص للأشخاص ذوي الإعاقة، وإصدار مشروع القانون بلغة برايل ولغة الإشارة، وذلك

بالإضافة الى تنظيم حملة إعلامية توعوية للأشخاص ذوي الإعاقة لتعريفهم بحقوقهم والتزاماتهم في ضوء القانون والاتفاقية الدولية.

وفي ضوء ما أثير في النقاش العام من تساؤلات حول تعريف عربي موحد للأشخاص ذوي الإعاقة تم توزيع القانون العربي الاسترشادي وأشار سعادة المستشار إلى أن التعريف الوارد في القانون كثيرا من التعريفات التي قامت الدول تحديثها استرشادا به، وأن كل دولة تتبنى تعريفا مناسباً بما يتسق مع ما جاء في القانون العربي الاسترشادي لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

جلسة العمل الخامسة:

- رصد السياسات والبرامج الاجتماعية لصالح النساء ذوات الإعاقة بالبلدان العربية.

في هذا الإطار عرضت ورقة عمل مقدمة من السيدة رجاء إبراهيم - مديرة التضامن والتنمية الاجتماعية بوزارة الشؤون الاجتماعية بالجمهورية التونسية - حول هذا الموضوع؛ بهدف إيلاء المرأة المعاقة في منطقة العربية الأولوية المطلقة في السياسات والبرامج الاجتماعية.

استندت السيدة رجاء في ورقتها إلى عدد من قرارات وتوصيات المؤتمرات العربية والدولية، موضحة أن أهداف التنمية المستدامة 2030 وعددها 17 هدفا تعرضت بصفة مباشرة وغير مباشرة لأوضاع الأشخاص ذوي الإعاقة والمساواة بين الجنسين على جميع الأصعدة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وغيرها... وأكد على ضرورة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء والفتيات في كل مكان، والقضاء على جميع أشكال العنف ضد جميع النساء والفتيات في المجالين العام والخاص، بما في ذلك الاتجار بالبشر والاستغلال الجنسي وغير ذلك من أنواع الاستغلال، وكذلك القضاء على جميع الممارسات الضارة، من قبيل: زواج الأطفال، والزواج المبكر، والزواج القسري، وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث (ختان الإناث).

واستعرضت كذلك عددا من الغايات ذات الصلة بالمرأة، موضحة ترابطها بالنساء ذوات الإعاقة، وذكرت أن المعطيات الدولية ما زالت تبرز أرقاما وحقائق مفزعة بشأن أوضاع النساء عموما، بما فيهن ذوات الإعاقة، واستعرضت في هذا الصدد عددا من الأرقام التي ظهرت في التقارير الدولية، وأوضحت أن رصد ودعم السياسات والبرامج الاجتماعية لفائدة النساء ذوات الإعاقة يأتي في نطاق تطبيق مقتضيات الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، التي تولي موضوع النساء ذوات الإعاقة الأهمية والأولوية المطلقة خاصة المادة (6) من الاتفاقية.

وفي نهاية ورقتها اقترحت عددا من التوصيات التي تضمنت العمل على تنظيم دورات تدريبية لكافة العاملين في المجال، مع مشاركة ودعم المجتمع المدني؛ وذلك لدراسة الملامح العامة لهذه الفئة وسبل إدماجها الاقتصادي والاجتماعي، ودعم القدرات المهنية للعاملين في هذا المجال بما فيهم الأشخاص ذوي الإعاقة أنفسهم، واقترحت أيضا وضع إستراتيجيات وطنية للتكوين المهني والتشغيل تتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة خاصة النساء منهم، وتشجيع المبادرات الخاصة على المستوى الاقتصادي، فضلا عن إعداد قاعدة بيانات وبوابة خاصة بالمؤهلات المهنية لهذه الفئة والعروض المطروحة بسوق الشغل، ومعدلات البطالة لديها.

جلسة العمل السادسة:

- جهود الدول الأعضاء في مجال الأشخاص ذوي الإعاقة (تجارب الدول):

قدمت عدد من الدول الأعضاء تجاربها في هذا المجال وهي جمهورية العراق، المملكة العربية السعودية، جمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، جمهورية السودان، الجمهورية الإسلامية الموريتانية، المملكة المغربية، دولة فلسطين، الجمهورية اليمنية، الامارات العربية المتحدة، وجمهورية مصر العربية.

أوضحت التجارب الجهود المبذولة في هذا المجال في مجالات منها : البيانات والرصد، والمؤسسات، والسياسات والتشريعات، والخدمات العامة (الصحة، التعليم، التنقل، التشغيل، التمكين) والتعاون الدولي.

جلسة العمل السابعة:

- اختتام أعمال الندوة: تقديم توصيات الندوة

توصيات ندوة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في الاتفاقية الدولية وخطة

التنمية المستدامة 2030

1- العمل على زيادة نشر المعلومات والبيانات ذات الصلة بالأشخاص ذوي الإعاقة، على المستوى الوطني ودون الوطني ومن كافة الجهات ذات الصلة، بما في ذلك بيانات ومعلومات إحصائية حول النساء والأطفال ذوي الإعاقة.

2- تعزيز الحوار والتعاون بين الإحصائيين وواضعي السياسات والمجتمع المدني بتفعيل عملية التشاور، من خلال إنشاء مجالس استشارية على المستوى الوطني.

3- دعوة الدول الأعضاء إلى الاستخدام الفعال للإحصاءات التي تنتجها الأجهزة الإحصائية الوطنية (المصدر الوطني الرسمي للبيانات) في وضع البرامج والسياسات ورصدها وفي إعداد التقارير حول تنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وخطة التنمية المستدامة 2030.

4- العمل على تحديد القضايا الإقليمية ذات الأهمية في مجالات السياسات المختلفة الواردة في مواد اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وخطة التنمية المستدامة 2030، بما يسهم في إعداد مشروع الإطار العربي لمؤشرات الإعاقة في تحديد المؤشرات الملائمة والمتوفرة منها للرصد والإبلاغ عنها.

5- تعريف أهداف السياسات المرجوة ذات الصلة بالأشخاص ذوي الإعاقة، وتحديد مصادر البيانات المناسبة لها، والآليات المعاييرية في جمع واحتساب المؤشرات، بما يسهم في إعداد برامج فعالة تحقق الأهداف المرجوة.

6- دعوة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (القطاع الاجتماعي - إدارة التنمية والسياسات الاجتماعية، الأمانة الفنية لمجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب)، إلى إعادة تعميم القانون العربي الاسترشادي لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، المقرر من مجلسي وزراء الشؤون الاجتماعية والعدل العرب والبرلمان العربي، للاستفادة منه.

7- الترحيب بمبادرة مجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب، بإعداد كتيب حول جهود الدول الأعضاء في المجالات ذات الصلة بالأشخاص ذوي الإعاقة.

8- التأكيد على قرارات مجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب ذات الصلة بالترويج الإعلامي بقضايا الأشخاص ذوي الإعاقة بما يُعيد رسم صورة قضية الإعاقة لدى المجتمعات العربية، وبما يؤكد أن الأشخاص ذوي الإعاقة جزء لا يتجزأ من المجتمع.

9- دعوة مجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب إلى:

▪ تنظيم فاعلية للإحصائيين وواضعي السياسات والمجتمع المدني، لوضع تصور حول مأسسة التنسيق بين كافة الجهات المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة على المستوى الوطني والإقليمي العربي.

▪ النظر في إنشاء لجنة على المستوى الوزاري ضمن المجلس تكون المعنية بالموضوعات ذات الصلة بالأشخاص ذوي الإعاقة.

- تنظيم فاعلية حول تفعيل الرقابة والتفتيش في المؤسسات ذات الصلة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، من خلال الاستفادة بتجارب الدول الأعضاء الرائدة في هذا المجال.
- دعوة مجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب إلى تنظيم دورات تدريبية متخصصة بالتنسيق مع مجلس وزراء الصحة العرب ومنظمات المجتمع المدني لتدريب المختصين بالأشخاص ذوي الإعاقة، بما ينعكس إيجاباً على أوضاع الأشخاص ذوي الإعاقة في الدول العربية.
- ترجمة الدليل الشامل لمصطلحات الإعاقة الذي أقره مجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب إلى لغة الإشارة، وتعميمه على الدول الأعضاء.

10- إيلاء المزيد من الاهتمام بالأشخاص ذوي الإعاقة في الدول التي تمر بحالات نزاع والمتأثرة بها وفي الدول العربية الأقل نمواً، أهمية خاصة، وتمكين الجهات المعنية من الوصول لهم وتقديم الخدمات اللازمة.

11- دعوة الدول العربية إلى مواصلة دعمها لجهود دولة فلسطين لإيجاد حياة أفضل للأشخاص ذوي الإعاقة، جراء ممارسات إسرائيل- القوة القائمة بالاحتلال.

12- دعوة الدول الأعضاء إلى المشاركة الفاعلة في ورشة العمل التي سينظمها مجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب خلال عام 2019، حول كتابة التقارير الخاصة بالاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

13- تعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ضمن أنظمة الحماية الاجتماعية في الدول العربية، وبما يسهم في تنفيذ الاتفاقية الدولية وخطة التنمية المستدامة 2030.